

26/8
C

23 سبتمبر 2016

من وزيرة المالية
إلى

الموضوع : طلب تسجيل نسختين مطابقتين للأصل من عقد بيع عقار.
المرجع : مكتوبك الوارد علينا بتاريخ 01 سبتمبر 2016

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه تمكين العارض
من تسجيل نسختين مطابقتين للأصل من عقد البيع المبرم بتاريخ 05
نوفمبر 1984 بين السيدين و باعتبارهما مشتريين و السيدين
و باعتبارهما بائعين، أتشرف بإعلامك أنه عملاً بأحكام الفصلين 13 و 92
من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي تسجل عقود خط اليد في مسوداتها أو أصولها أو
نسخها الأصلية و يستوجب إجراء التسجيل تقديم نسختين أصليتين على الأقل.

وفي غياب نسختين أصليتين يمكن إجراء التسجيل على نسخة أصلية ونسخة مطابقة
للأصل أو على نسختين مطابقتين للأصل شريطة الحصول على ترخيص مسبق في
الغرض من قبل رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات مرجع النظر.

وتقبلي، فائق عبارات التقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبفويض منها
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوعنبري نصيبة